[311] ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يعقوب (1) وكذا الذي قبله. (8051) 3 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسين بن سعيد عن النضر عن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال إن الله فرض من الصلاة الركوع والسجود الحديث. (8052) 4 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن زرارة عن أحدهما (عليه السلام) قال إن الله فرض الركوع والسجود والقراءة سنة الحديث. (8053) 5 - محمد بن الحسن بإسناده عن حماد عن حريز عن زرارة قال: سألت أبا جعفر (عليه السلام) عن الفرض في الصلاة فقال: الوقت والطهور والقبلة والتوجه والركوع والسجود والدعاء قلت ما سوى ذلك ؟ قال: سنة في فريضة. وبإسناده عن سعد عن أحمد بن محمد عن علي بن حديد وعبد الرحمن بن أبي نجران والحسين بن سعيد كلهم عن حماد مثله (1). (8054) 6 - وبإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى عن محمد بن عيسى عن يوسف بن عقيل عن محمد بن قيس عن أبي جعفر (عليه السلام) في

(1) التهذيب 2: 146 / 569. 3 - التهذيب 2: 147 / 575 والاستبصار 1: 310 / 1153 أورد تمامه في الحديث 1 من الباب 3 من أبواب القراءة. 4 - الفقيه 1: 227 / 1005 تقدم تمامه في الحديث 1 من الباب 27 من أبواب القراءة. 5 - التهذيب 2: 241 / 955 تقدم في الحديث 3 من الباب 1 من أبواب الوضوء وفي الحديث 1 من الباب 1 من أبواب القبلة وفي الحديث 8 من الباب 1 من أبواب المواقيت ومثله عن الأعمش في الحديث 15 من الباب 1 من أبواب أفعال الصلاة. (1) التهذيب 2: 139 / 543. 6 - التهذيب 2: 97 / 362 أورد صدره في الحديث 9 من الباب 51 ممن أبواب القراءة. (*)